

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٢٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن الاستيلاء على قطعة أرض لصالح مدرسة الهرم الإعدادية
الفنية للبنات بمحافظة الجيزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥٢١ لسنة ١٩٥٥ المعدل بالقانون رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٥٦
بشأن الاستيلاء على العقارات اللازمة لوزارة التربية والتعليم ومعاهد التعليم ؛
وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بتزج الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يستولى على الأرض المجاورة لمدرسة الهرم الإعدادية الفنية
للبنات بمحافظة الجيزة ومساحتها ٢٥٦٧ مترا مربعا وحدودها كالاتي :

الحد البحري : أرض زراعية بطول - ١٠٠ مترا .

الحد الشرقى : أرض زراعية بطول - ٨٠ مترا .

الحد القبلى : أرض زراعية والمدرسة بطول ٦٧,٥ مترا .

الحد الغربى : طريق زراعى بطول ٥٢,٥ مترا .

وذلك لضمها إلى فناء مدرسة الهرم الإعدادية الفنية للبنات التابعة
لمنطقة الجيزة التعليمية .مادة ٢ - على مالك وحائز الأرض المذكورة تسليمها إلى منطقة
الجيزة التعليمية لاستخدامها في الغرض المطلوب .مادة ٣ - على وزير التربية والتعليم بالإقليم الجنوبى تنفيذ هذا القرار
وله في سبيل ذلك الاستعانة بمن يلزم من الموظفين العموميين .مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ
صدوره .

مدير رئاسة الجمهورية فى غزة رجب سنة ١٣٨٠ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٢٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن الاستيلاء على العقار رقم ٣٩ بشارع شميليون بالقاهرة
لشغله بمدرسة ابتدائية جديدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥٢١ لسنة ١٩٥٥ المعدل بالقانون رقم ٣٣٦
لسنة ١٩٥٦ بشأن الاستيلاء على العقارات اللازمة لوزارة التربية والتعليم
ومعاهد التعليم ؛وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بتزج الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يستولى على العقار رقم ٣٩ بشارع شميليون بحى معروف
قسم قصر النيل بالقاهرة وحدوده كالاتي :

الحد البحري : محطة بتزين التعاون بطول ٢٩,٣٠ مترا .

الحد الشرقى : جار مبانى بطول ٣٦ مترا .

الحد القبلى : جار مبانى بطول ٢٩,٣٠ مترا

الحد الغربى : شارع شميليون بطول ٣٦ مترا

وذلك لشغله بمدرسة ابتدائية جديدة فى قسم قصر النيل بالقاهرة
تابعة لمنطقة القاهرة الوسطى التعليمية .مادة ٢ - على مالك وحائز العقار سالف الذكر تسليمه لمنطقة القاهرة
الوسطى التعليمية لاستخدامه فى الغرض المطلوب .مادة ٣ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ، وله فى سبيل
ذلك الاستعانة بمن يلزم من الموظفين العموميين .مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ
صدوره .

مدير رئاسة الجمهورية فى غزة رجب سنة ١٣٨٠ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر